

الراجح أن يكون الاستياك باليد اليمنى - لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

واما السواك فلم يرد فيه نص بخصوصه وقد ذكر العلماء استحباب البداءة بشق الفم الايمن اختلفوا فيما يمسك به السواك فقليل باليمن وقيل بالشمال وقيل بالتفصيل بالفرق بين التسوق عبادة وتسنا والتسوك تنظيفا - [00:00:00](#)

ان التسوك يكون باليمن لقوله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب سيدخل في قوله وطهوره اليكم في كلام شيخ الاسلام مختصر. كلام شيخ الاسلام اطال في هذا. نعم - [00:00:26](#)

نعم. في الفتاوى في المجلد الحادي والعشرين قال الافضل ان يستاك باليسرى نص عليه الامام احمد وذلك لان الاشتياك من باب ازالة الاذى فهو كالاستنثار والانتخاب ونحو ذلك مما فيه ازالة وايش - [00:00:46](#)

فهو كالاستنثار والامتخاط. ونحو ذلك مما فيه ازالة الاذى وذلك باليسرى التعليل لا يكفي في ليس نقلا اليسرى تكون اضعف من اليمن في ازالة احسن الله اليك. ايش؟ تكون اليسرى اضعف من اليمن في ازالة. ولهذا يعني بتجربتي الشخصية - [00:01:07](#)

ما تيسر اليمنى اقدر واكوى على بالفعل المهم ان هذا الرأي لم يسند بنقل وانما التعليم وكما سمعت مطهرة للفم. فاذا كان تطهير حكم يدخل في عموم طهوره والله اعلم - [00:01:40](#)